

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



ملخص ملحق الفتاوى والقرارات والتوصيات بأدلتها الثبوتية
لتقرير الإلتزام الشرعي السنوي لهيئة الرقابة الشرعية
ميثاق للصيرفة الإسلامية - بنك مسقط، سلطنة عمان
للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019م

تمهيد:

تنص المادة رقم 2.2.2.8 من الإطار الرقابي للصيرفة الإسلامية" الصادرة عن البنك المركزي العماني، على ما يلي:
"تقدم لجنة الرقابة الشرعية المشورة بشأن التزام المنتج / الخدمة المقترحة بأحكام الشريعة مدعمة بالمراجع
الفقهية المناسبة والأدلة والاستدلال";

كما تنص المادة رقم 2.2.2.14 من الإطار ذاته، على التالي:

"يجب على لجنة الرقابة الشرعية أن تنشر كملحق لتقرير الإلتزام الشرعي السنوي كل الأحكام الشرعية (الفتاوى
الصادرة خلال عام جنباً إلى جنب مع القواعد التي استندت إليها (الأدلة الثبوتية الشرعية)"

وعليه، فإن هيئة الرقابة الشرعية بميثاق للصيرفة الإسلامية - بنك مسقط، سلطنة عمان - تقدم هذا الملحق إلى جانب
تقريرها الشرعي السنوي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019م تلبية لهذه المتطلبات، ليتم نشرها عبر الوسائل
المناسبة.

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



م	الموضوع	رقم ونص القرار / الفتوى / التوصية
1	مراجعة واعتماد البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31/ديسمبر/2018م	<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (1-1/2019م):</p> <p>1- في قائمة المركز المالي :</p> <p>أ- فيما يتعلق بأرصدة لدى البنك المركزي: توصي الهيئة بأن تكون الإيداعات لدى البنك المركزي في حدها الأدنى وفقا للمتطلبات الرقابية لأن ما زاد على ذلك فهي أموال للمساهمين أو المستثمرين ومن الناحية الشرعية فهي أموال مرصودة للإستثمار ولا يجوز أن يترك الإستثمار إلا لضرورة أو حاجة ملحة أو للمصلحة.</p> <p>ب- يجب على البنك أن يسعى مع البنك المركزي لإستثمار الأرصدة المودعة لدى البنك المركزي وفقا للصيغ الشرعية الممكنة.</p> <p>2- فيما يتعلق بمستحق من البنوك : تأكد الهيئة على ضرورة الإيضاح أن هذه المستحقات عبارة عن حسابات جارية أو إيداعات استثمارية في بنوك اسلامية.</p> <p>3- فيما يتعلق بالاستثمارات : أكدت الهيئة على المراجعة والتدقيق الشرعي لكل العوائد وتطهيرها من أي عائد محرم.</p> <p>4- تعتمد الهيئة التقرير المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2018م .</p>
2	1- اعتماد التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية للإلتزام الشرعي عن السنة المالية المنتهية 2018م. 2- اعتماد مطلق الفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة لعام 2018م	<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2-1/2019م):</p> <p>يعتمد تقرير الإلتزام السنوي لعام 2018م وملحق الفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة خلال عام 2018م وفقا للصيغة المعدلة من قبل الهيئة.</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3-1/2019م):</p> <p>1- بعد دراسة " صندوق مسقط المالية" والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق الصندوق. 2- تجرى التعديلات التي أدخلتها الهيئة الموقرة على المرفق المعروض عليها وتطبق تلك التعديلات حيثما تكررت في المستند.</p>	<p>3 طلب اعتماد الشهادة الشرعية لصندوق مسقط لأسواق النقد</p>	<p>3</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (4-1/2019م):</p> <p>1- بعد دراسة خدمة " إحالة زبائن ميثاق من الشركات والمؤسسات المتوسطة والصغيرة إلى شركة للتأمين التكافلي والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق الخدمة. 2- تعتمد الشهادة الشرعية لخدمة " إحالة زبائن ميثاق من الشركات والمؤسسات المتوسطة والصغيرة إلى شركة للتأمين التكافلي ".</p>	<p>4 طلب الموافقة على خدمة " إحالة زبائن ميثاق من الشركات والمؤسسات المتوسطة والصغيرة إلى شركة للتأمين التكافلي "</p>	<p>4</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (5-1/2019م):</p> <p>1- بعد دراسة منتج " تمويل شراء السيارات بنظام الدفع المتبقية" والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق المنتج. 2- تعتمد الشهادة الشرعية لمنتج تمويل شراء السيارات بنظام الدفع المتبقية".</p>	<p>5 طلب الموافقة على هيكله منتج تمويل شراء السيارات بنظام "الدفعة المتبقية"</p>	<p>5</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (6-1/2019م):</p> <p>1- بعد دراسة خدمة "إحالة الزبائن لبنك لندن والشرق الأوسط" والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق الخدمة.</p>	<p>6 طلب الموافقة على التعاون بين بنك ميثاق و بنك لندن والشرق الأوسط لخدمة إحالة الزبائن الراغبين في الاستفادة من خدمات البنك الأخير</p>	<p>6</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



		2- تعتمد الشهادة الشرعية لخدمة "إحالة الزبائن لبنك لندن والشرق الأوسط".
7	طلب التوجيه في مقترح تقديم تمويل شخصي لشراء الأراضي	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (7-1/2019م):</u></p> <p>1- بعد دراسة منتج التمويل الشخصي " لشراء الأراضي " والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق المنتج.</p> <p>2- تعتمد الشهادة الشرعية منتج التمويل الشخصي " لشراء الأراضي ".</p>
8	طلب الموافقة على منتج حساب الوديعة القائم على الوكالة	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (8-1/2019م):</u></p> <p>1- بعد دراسة منتج " لحساب الوديعة القائم على الوكالة " والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق المنتج.</p> <p>2- تعدل الشهادة الشرعية وفقا لتوصيات الهيئة وتعاد في الإجتماع القادم للمراجعة ثم الإعتماد</p>
9	مسألة تتعلق بالتمويل السكني	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (9-1/2019م):</u></p> <p>بعد دراسة طلب الزبون والرجوع إلى الخلفيات تبين أن الضرر واقعا على جزء من المبنى المؤلف من شقق صالحة للسكنى وللتأجير فإن الهيئة توصي البنك بتقدير مبلغ الأجرة المناسبة للمدة القادمة.</p>
10	طلب تحديث بعض السياسات الآتية:	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (10-1/2019م):</u></p> <p>تعتمد التحديثات المقترحة على :</p> <p>أ- سياسة حساب الصندوق الخيري .</p>
		<p>- سياسة حساب الصندوق الخيري.</p> <p>- سياسة SCAD.</p> <p>- سياسة الإستثمار.</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>ب- سياسة SCAD . ت- توصي الهيئة بالإلتزام في سياسة الإستثمار بالمعيار الشرعي رقم (21) الخاص بالأوراق المالية (السندات والأسهم) الصادر من الأيوبي وعدم تجاوز الديون الربوية نسبة 30% من متوسط إجمالي الأصول. ث- تحال سياسة الاستثمار إلى اللجنة التنفيذية لمزيد من الدراسة وموافاة الهيئة بالتوصيات.</p>	
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (11-1/2019م/12):</u> في هذا الموضوع أوضحت الهيئة أنه ينبغي التفريق بين أمرين : الأول: قيام البنك الأم بدور تسويقي والبحث عن مصادر توفر مبالغ مالية وتجميعها. وهنا يستحق البنك الأم رسوما نظير الجهد التسويقي وذلك بمقدار العرف السائد. ثانيا: دفع تلك الأموال لميثاق تنفيذ لعقد المضاربة وهنا يستحق البنك الأم الربح وفقا للنسب المتفق عليها.</p>	<p>11 توضيح يتعلق بملحق الإلتزام بترتيبات سد نقص السيولة لميثاق كلما تطلب الأمر وفقا لاتفاقية المضاربة المبرمة بين بنك مسقط وميثاق</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (12-1/2019م/13):</u> توصي الهيئة بالمضي قدما في طلبات التمويل التي يتقدم بها الواهب لشراء ما وهب بشرط مضي مدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ الهبة.</p>	<p>12 استفسار حول رأي الهيئة في طلب تمويل شراء أرض من الموهوب له ؟</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (13-1/2019م/14):</u> اطلعت الهيئة على تشكيلة الهيئة للفترة القادمة وأقرتها ووافقت على تعيين عضوين جديدين: الشيخ وليد بن سليمان القري ، والشيخ/ إرشاد أحمد إعجاز.</p>	<p>13 تشكيلة هيئة الرقابة الشرعية للفترة القادمة (2019 – 2021)</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (1-2/2019م/15):</u> من حيث المبدأ، الأجرة - مقدمة أم مؤخرة - تجب بالعقد، وتستحق باستيفاء المنفعة أو بالتمكين من ذلك؛ وبناء عليه، فالأصل أن تفيد الأجرة المقدمة ضمن الإلتزامات (المطالبات) للسنة المالية المعنية لغاية استحقاقها بالانتفاع حقيقة أو تمكينا، خاصة في</p>	<p>15 استفسار من البنك المركزي حول الإجارة المقدمة</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>حالات الإجارة الموصوفة في الذمة، أو في حالات كانت قيمة هذه الأجرة كبيرة (ذات أهمية نسبية) ويحتمل تعذر تسليم محل الانتفاع أو التمكين منه قريبا. لكن، لا مانع شرعا ومحاسبيا من اعتبار هذه الأجرة ربحا تحت الحساب قياسا على التوزيعات الدورية للأرباح في المضاربات الشرعية طويلة الأمد، حيث ينص المعيار الشرعي للمضاربة، الصادر عن الأيوبي بأنه: "8/8 ... ويجوز تقسيم ما ظهر من ربح بين الطرفين تحت الحساب، ويراجع ما دفع مقدما تحت الحساب عند التنضيق الحقيقي أو الحكمي". ويترتب على هذا أنه إذا فسخ العقد قبل التمكين من الانتفاع لسبب لا يرجع للزبون المستأجر، فإن البنك مطالب بتعويض الزبون في ذلك. وهذا يقتضي وضع المخصصات والاحتياطات المالية اللازمة لمعالجة المطالبات التي قد ترد على الأجرة المقدمة غير المستحقة، إذا تم احتسابها ربحا؛ والله أعلم</p>		
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2-2/2019/16):</u> العقود المذكورة في السؤال يعمل بها في المصرفية الإسلامية ويمكن أن تصاغ منها عقود مستوفية للشروط الشرعية بإشراف الهيئة الشرعية على ما يتوافق عليه أطراف التعاقد.</p>	<p>استفسار متعلق بمؤسسة تدير صندوقا وقفيا</p>	<p>16</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3-2/2019/17):</u> بعد دراسة (الشروط والأحكام ومعلومات الصندوقين وملخص المعلومات) المتعلقة بصندوق مسقط المالية لأسواق النقد والخليجي لنمو الأرباح والاطمئنان على التعديلات التي وجهت بها الهيئة والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق كل من الصندوقين.</p>	<p>طلب اعتماد الشهادات الشرعية ومستندات الصندوقين التابعين لشركة مسقط المالية</p>	<p>17</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (4-2/2019/18):</u> بعد مراجعة هيكلية صكوك ميثاق المجازة سابقا من الهيئة ودراسة الأصول المتعلقة بالإصدار الثاني والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من اعتماد قائمة</p>	<p>طلب اعتماد الشهادة الشرعية لأصول الإصدار الثاني من صكوك ميثاق</p>	<p>18</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



		الأصول للإصدار الثاني من صكوك ميثاق.
19	طلب الموافقة على الاتفاقية الثنائية للتمويل المبني على أساس شركة الملك (تمويل مجمع)	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/19م/2-5):</u></p> <p>بعد مراجعة هيكلية الاتفاقية الثنائية للتمويل المبني على أساس شركة الملك والاستفسار عما يلزم، تعتمد الهيئة الشهادة الشرعية للاتفاقية الثنائية للتمويل المبني على أساس شركة الملك.</p>
20	طلب اعتماد التحديثات على سياسة الاستثمار	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/20م/2-6):</u></p> <p>بعد مراجعة سياسة الاستثمار والتأكد من تعديلها وفقا لقرار الهيئة السابق رقم (2019/11م/1ط-1ب) والاستفسار عما يلزم، تعتمد الهيئة سياسة الاستثمار المحدثة.</p>
21	طلب اعتماد سياسات العمل الآتية : - سياسة آلية مراجعة التمويل الاسلامي .FRM. - سياسة كفاية رأس المال ICAAP. - لائحة هيئة الرقابة الشرعية.	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/21م/2-7):</u></p> <p>بعد مراجعة التحديثات على سياسات العمل المعروضة على الهيئة والاستفسار عما يلزم، تعتمد الهيئة الآتي:</p> <p>أ- سياسة آلية مراجعة التمويل الاسلامي .FRM. ب- سياسة كفاية رأس المال ICAAP. ت- لائحة هيئة الرقابة الشرعية .</p>
22	طلب الموافقة على منتج حساب الوديعة القائم على الوكالة	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/22م/2-8):</u></p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>1- بعد مراجعة مسألة نقل الأصول بين وعاء المضاربة العام ووعاء الوكالة فإن الهيئة تشترط الآتي:</p> <p>أ- أن لا يؤدي النقل إلى الاضرار بأي من الوعائين. ب- أن لا يشوب النقل بين الأوعية أي محاباة. ت- أن يكون النقل بالقيمة الدفترية. ث- في حال اضطرار البنك لنقل أي أصل من وعاء لآخر خلافا للشروط المنصوص عليها أعلاه فيجب أخذ موافقة الهيئة.</p>		
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/23م/2-9):</u></p> <p>بعد مراجعة منتجات وخدمات التكافل التي سيسوقها ميثاق لزبانته والمقدمة من شركة سلامة العربية الإسلامية للتأمين بواسطة شركة تكافل عمان للتأمين والاستفسار عما يلزم، وافقت الهيئة على تسويق وتقديم منتجات وخدمات التكافل لزبانن ميثاق.</p>	<p>طلب الموافقة على منتجات وخدمات التكافل (مزيج بين التغطية التأمينية والإستثمار)</p>	23
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/24م/2-10):</u></p> <p>أوصت الهيئة بمراجعة الاتفاقية مع قسم الشؤون القانونية ثم إعادة عرضها بعد ذلك على الهيئة.</p>	<p>اتفاقية احالة فرص استثمارية</p>	24
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/25م/2-11):</u></p> <p>اعتمدت الهيئة الشهادة الشرعية لصندوق ميثاق للدخل العقاري الاسلامي للأفراد والشركات وذلك بعد المراجعة والاستفسار عما يلزم.</p>	<p>طلب اعتماد الشهادة الشرعية لصندوق الدخل العقاري الإسلامي (للأفراد والشركات)</p>	25

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>26 طلب الموافقة على منح مزايا التخفيضات لزبائن ميثاق</p>	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (26/2019م/2-12):</u> لعدم توفر تفاصيل آلية تنفيذ الاتفاقية فيوجد للاجتماع القادم.</p>
<p>27 حالات التعثر</p>	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (27/2019م/2-13):</u> وافقت الهيئة الموقرة على الحلول المقترحة: أولاً: سداد ما عليه من متأخرات عن طريق شراء البنك من حصص عقار المشاركة. ثانياً: اعادة جدولة التمويل. ثالثاً: إلغاء مبلغ الإلتزام بالتبرع.</p>
<p>28 طلب صرف رصيد حساب الخيرات</p>	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (29/2019م/2-14):</u> وافقت الهيئة على المساهمة من حساب الخيرات.</p>
<p>29 تعيين اللجنة التنفيذية للهيئة</p>	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (30/2019م/2-15):</u> وافق فضيلة الشيخ رئيس الهيئة على تشكيل اللجنة التنفيذية للهيئة للفترة الحالية (2019-2021) بعضوية كل من : فضيلة الشيخ/ عصام اسحاق ، وفضيلة الشيخ/ د. ماجد الكندي.</p>
<p>30 طلب مراجعة بنود الاتفاقية الرئيسية للتمويل بعقد المرابحة للشركات</p>	<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (31/2019م/2-16):</u> أوصت الهيئة بالإلتزام بالمعيار الشرعي الخاص بالمرابحة في مادته 2/2/5 ، والمعيار لم يمنع الشراء المذكور إلا مع الوعد الذي يترتب عليه الإلتفاف على عدم ضمان الشريك ، ولذلك فالحل في نظر الهيئة الآتي:</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الالتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>أن يتم ذلك بعقدين منفصلين، يتضمن العقد الأول شراء العميل 20% والبنك 80% من عقار أو مصنع دون وجود أي وعد في هذا العقد، أو أن يكون الوعد بالشراء أو بالبيع بالقيمة السوقية أو بما يتفق عليه الطرفان.</p> <p>والعقد الثاني هو عقد التأجير المنتهي بالتمليك مع الوعد أو عقد المرابحة ، وفي حالة المرابحة يتم الاتفاق على الثمن المتفق عليه الذي يحدد في هذا العقد .</p>	
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/32م/2-17):</u> تعتمد الشهادة الشرعية المحدثة لمنتج حساب الأطفال براعم.</p>	<p>31 طلب الموافقة على تعديل منتج حساب الأطفال براعم واعتماد شهادة شرعية جديدة</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/33م/2-18):</u></p> <p>1- بعد دراسة منتج "تمويل شراء السيارات بنظام القيمة المتبقية " والاستفسار عما يلزم، لا ترى الهيئة مانعا شرعيا من تقديم وتسويق المنتج. 2- تعتمد الشهادة الشرعية للمنتج. 3- تعرض العقود والمستندات المنظمة لهذا المنتج على الهيئة بعد إعدادها ومراجعتها.</p>	<p>32 طلب الموافقة على منتج تمويل شراء السيارات بنظام القيمة المتبقية</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/34م/2-19):</u> وافقت الهيئة على توزيع الأعمال المدرجة بين يومي 16 و 17 يونيو 2019.</p>	<p>33 مناقشة أعمال الاجتماع القادم (2019/2)</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/35م/2-1):</u> أولا : توضح الهيئة الآتي: 1- طالما أن الهيئة طرف خارجي وتقوم بمساعدة التدقيق الشرعي بالتأكد من الخطوات الشرعية في المنظومة الالكترونية فلا حاجة لتعيين طرف ثالث للتدقيق الشرعي لما يترتب عليه من نفقات زائدة.</p>	<p>34 المتطلبات الرقابية والضوابط الشرعية للمنظومة التقنية المصرفية الإسلامية</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>2- فيما يتعلق بالخطوات الفنية والمخاطر والإشكالات التقنية للمنظومة الإلكترونية فإن هذه المهمة يمكن إسنادها للمدقق الخارجي للبنك .</p>	
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/36م/2ط-2):</u> 1- توصي الهيئة بعرض الاتفاقية الخاصة بهذا الصندوق في الاجتماع القادم.</p>	<p>35 طلب الموافقة على إنشاء صندوق لرأس المال المحمي لزبانن مجموعة أزموث الإستثمارية</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/37م/2ط-3):</u> الموافقة على الحلول المقترحة للحالة الأولى : أولاً: سداد ما عليه من متأخرات عن طريق شراء البنك من حصص عقار المشاركة. ثانياً: إعادة جدولة التمويل. ثالثاً: إلغاء مبلغ الإلتزام بالتبرع.</p>	<p>36 حالات تعثر</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/39م/2ط-4):</u> تجيز الهيئة المنتج من حيث المبدأ وتحال المستندات لفضيلة الدكتور ماجد الكندي لدراستها والتعديل عليها ثم تعرض على الهيئة.</p>	<p>37 مستندات وعقود منتج تمويل السيارات بنظام القيمة المتبقية</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/40م/1-2):</u> على الإدارة الموقرة السعي الجاد لتحقيق المزيد من الاستقلال والابتعاد عن الإندماج في جميع الإدارات الخاصة بميثاق سواء ما يتعلق بالخزينة أو الاستثمار أو التمويل أو التسويق أو بيع المنتجات وتطويرها وإدارتها أو نحو ذلك.</p>	<p>38 مبادرات التعاضد بين جانبي بنك مسقط الإسلامي والتقليدي</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (2019/41م/2-2):</u></p>	<p>39 استفسار من البنك المركزي حول آلية احتساب الأرباح</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



في عقود الوكالة بالاستثمار

- أ- طريقة احتساب البنك للأرباح؟
يعتمد البنك في احتساب الربح في عقود الوكالة بالاستثمار على الربح الإجمالي.
- ب- العقبات التي تواجه البنك في الوكالة بالاستثمار؟
يصعب على البنك احتساب الربح من صافي الأرباح وهذا يعني أن يحسم الوكيل كل النفقات والرواتب والمصاريف المتعلقة بأعمال الوكالة، كما أنه في حال مشاركة أموال الوكالة مع أموال الوكيل يصعب معها عملية فصل ما كان يخص الموكل من مصاريف لأن العاملين يقومون بنفس الأعمال دون فصل.
كما أن الوكيل قد تتعدد لديه الجهات الموكلة له ويطلب من كل جهة أن تدفع له نفس المصاريف.
- ت- رأي هيئة الرقابة الشرعية في المسألة؟
- 1- تفضل هيئة الرقابة الشرعية أن تتعامل البنوك الإسلامية في الوكالة الاستثمارية بالمرابحة. فيتمكن الموكل (البنك) من أن يشترط ربحاً معيناً وما زاد فهو حافز للوكيل، وللموكل أن يشترط على الوكيل التأمين التكافلي على الديون إن تعثر زبائن الوكيل عن السداد.
 - 2- إن كان الوكيل شركة لديها تقارير مالية ومراجعات حسابية فللموكل (البنك) أن يشترط على الوكيل أن يتحمل كافة المصروفات الإدارية ويكون ربح الوكالة من الربح الصافي المعلن في تقاريرها المالية.
 - 3- إن كان الوكيل مؤسسة أو فرداً فيمكن للموكل (البنك) أن يشترط على الوكيل أن يتحمل كافة المصروفات الإدارية ويكون ربح الوكالة من الربح الإجمالي محسوماً منه بنود خاصة تتعلق بالمصروفات المباشرة للعقد (مثل مصروفات النقل والتحويل).

قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3-2/م/2019/42):

استفسار من البنك المركزي حول الأجرة المقدمة

40

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>من حيث المبدأ، الأجرة - مقدمة أم مؤخرة - تجب بالعقد، وتستحق باستيفاء المنفعة أو بالتمكين من ذلك؛ وبناء عليه، فالأصل أن تقيّد الأجرة المقدمة ضمن الإلتزامات (المطالبات) للسنة المالية المعنية لغاية استحقاقها بالانتفاع حقيقة أو تمكينا، خاصة في حالات الإجارة الموصوفة في الذمة، أو في حالات كانت قيمة هذه الأجرة كبيرة (ذات أهمية نسبية) ويحتمل تعذر تسليم محل الانتفاع أو التمكين منه قريبا. لكن، لا مانع شرعا ومحاسبيا من اعتبار هذه الأجرة ربحا تحت الحساب قياسا على التوزيعات الدورية للأرباح في المضاربات الشرعية طويلة الأمد، حيث ينص المعيار الشرعي (13) للمضاربة، الصادر عن الأيوبي بأنه: "8/8 ... ويجوز تقسيم ما ظهر من ربح بين الطرفين تحت الحساب، ويراجع ما دفع مقدما تحت الحساب عند التنضيق الحقيقي أو الحكمي ...".</p> <p>ويترتب على هذا أنه إذا فسخ العقد قبل التمكين من الانتفاع لسبب لا يرجع للزبون المستأجر، فإن البنك مطالب بتعويض الزبون في ذلك. وهذا يقتضي وضع المخصصات والاحتياطات المالية اللازمة لمعالجة المطالبات التي قد ترد على الأجرة المقدمة غير المستحقة، إذا تم احتسابها ربحا؛ والله أعلم</p>	
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (43/2019م/2-4):</u> الموافقة على استمرار البنك في البيع التدريجي لأسهمه في شركة حتى ديسمبر 2019م مع الإلتزام بتنقية الأرباح.</p>	<p>41 طلب (4) للموافقة على الخروج التدريجي عن أسهم ميثاق في "شركة " لغاية شهر ديسمبر 2019م</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (44/2019م/2-5):</u> وافقت الهيئة على استبدال بعض الأصول المصككة بسبب إطفائها وذلك لصالح الإصدار الأول من صكوك ميثاق.</p>	<p>42 طلب موافقة الهيئة على استبدال بعض أصول صكوك ميثاق من الإصدار الأول - يونيو 2017م</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (45/2019م/2-6): تعتمد الهيئة التقرير الشرعي السنوي لصكوك ميثاق الإصدار الأول وذلك بعد الاطلاع على تقرير التدقيق الشرعي الخاص بهذه الصكوك.</p>	<p>43 التقرير الشرعي السنوي لصكوك ميثاق (الإصدار الأول) وفقا للمتطلبات الرقابية من هيئة سوق المال.</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (46/2019م/2-7): لا مانع من أن يسوق ميثاق هذا الصندوق طالما له هيئة شرعية تشرف عليه. وفيما يخص التحوط فإنه ليس ضمانا مباشرا وإنما تابع لبعض الخيارات الجائزة شرعا من المشتقات.</p>	<p>44 طلب الموافقة على إنشاء صندوق لرأس المال المحمي لزبائن مجموعة أزيמות الاستثمارية</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (47/2019م/2-8): عدلت الهيئة على البند (4) من خطوات تسلسل المنتج ليكون الآتي: 4- مكن للزبون اختيار استلام الذهب فعليا أو يطلب من البنك الاحتفاظ بالذهب بالنيابة عنه. الأصل أن يتسلم الزبون الذهب فعليا وله الحق في توكيل البنك في تسلمه نيابة عنه والاحتفاظ به. وإذا اختار الزبون الوكالة فيجب أن تتضمن الاتفاقية المشتركة بينه وبين البنك هذه الوكالة والاحتفاظ بالذهب.</p>	<p>45 هيكلية جديدة مقترحة لمنتج حساب الذهب من ميثاق</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (48/2019م/2-9): يؤجل لمزيد من الدراسة.</p>	<p>46 مستندات منتج تمويل السيارات بنظام القيمة المتبقية</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الالتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (49/2019م/2-10):</u> يعرض على اللجنة التنفيذية للدراسة وإفادة الهيئة في الاجتماع القادم.</p>	<p>47 طلب الموافقة على منتج "التمويل بعقد السلم"</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (50/2019م/2-11):</u> اعتمدت الهيئة النسخة (4) المحدثة من سياسة تقاسم الأرباح وذلك بعد التعديل عليها وفقاً للآتي: 1- الفقرة 5.3 النقطة (C) لا توافق الهيئة على التعديل المقترح وتبقى المدة للإعلان عن الأوزان كما هي. 2- الفقرة 5.5 النقطة (F) وافقت الهيئة على التعديل المقترح المتعلق بتنظيم دفع الهبة على الودائع الكبيرة. 3- وافقت الهيئة على تعديل الملحق رقم (1) ليكون رقمه (2) ووافقت على التعديلات المقترحة على الهيكل. 4- وافقت الهيئة على إضافة ملحق يكون رقمه رقم (1) على السياسة بشأن .PER/IRP</p>	<p>48 طلب اعتماد التحديث على سياسة تقاسم الأرباح</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (51/2019م/2-12):</u> اعتمدت الهيئة توصيات اللجنة التنفيذية فيما يخص حالات التعثر الثلاث المذكورة ووافقت على الحلول المقترحة وهي: 1- سداد ما عليه من متأخرات عن طريق شراء البنك من حصص عقار المشاركة. 2- إعادة جدولة التمويل دون زيادة. 3- إلغاء مبلغ الالتزام بالتبرع.</p>	<p>49 حالات التعثر</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (52/2019م/2-13): يشترط أن يكتب الوقت والتاريخ في كل المستندات حتى يتمكن التدقيق من ضبط المراحل الأساسية لعقد المرابحة، ويشترط</p>	<p>50 استفسار يتعلق بتوقيت توقيع الزبون على عقد المرابحة.</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (53/2019م/2-13): 1- أن البنك يؤجل وتضاف مدة مساوية لمدة التأجيل على المدة المنقذ عليها منذ بداية التعاقد. 2- كما يمكن وبناء على اتفاق الطرفين أن يعدل في قيمة الأجرة بالزيادة أو يزداد في قيمة الوحدات وذلك عن طريق ملحق يوقعه الطرفان.</p>	<p>51 استفسار متعلق بطلب الزبون تأجيل دفع أقساط التمويل العقاري لظروف مالية خاصة</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (54/2019م/2-13): لمصلحة البنك فإن بيع الحصة الشهرية يكون عند سداد الزبون للقيمة، وبذلك تنتقل ملكية الحصة للزبون بشرط بلوغ أجل الدفع المتفق عليه، ويجب أن ينص على هذا في العقود.</p>	<p>52 استفسار متعلق بعقود المشاركة للتمويلات السكنية</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (55/2019م/2-13): ما دامت البطاقات الائتمانية منتجا مستقلا والحسابات ضمانا لسداد الإلتزامات الناشئة عن استخدام بطاقة الائتمان فلا إشكال، ووجب التنبيه أن لا تربط هذه البطاقات الائتمانية بالحسابات الجارية كالبنوك التقليدية التي تحدد سقف البطاقة بنسبة معينة من المبلغ المودع في الحساب الجاري.</p>	<p>53 استفسار متعلق بالمبلغ المالي المرتجع نظير التسوق بالبطاقة الائتمانية</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (58/2019م/3-1-3): اعتمادا على تقرير التدقيق الشرعي المقدم للهيئة حول فحص أدوات الفصل بين ميثاق وبنك مسقط فقد وافقت الهيئة على الشهادة واعتمدها.</p>	<p>54 طلب اعتماد شهادة الفصل بين أموال ميثاق وبنك مسقط 2019</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.2-3/م/2019/59):</u> توصي الهيئة بأن يستمر البنك في الآلية الحالية لاستقطاع أجره الخدمات المرتبطة بالبطاقات الائتمانية وفي ذلك التزام شرعي يدرکه الزبائن بإذن الله.</p>	<p>طلب التعديل في آلية استقطاع أجره البطاقات الائتمانية</p>	<p>55</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.3-3/م/2019/60):</u> وافقت الهيئة على منتج البطاقة الائتمانية المشتركة.</p>	<p>طلب الموافقة على منتج "البطاقة الائتمانية المشتركة"</p>	<p>56</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.4-3/م/2019/61):</u> وافقت الهيئة على منتج ميثاق لتمويل الأعمال.</p>	<p>طلب الموافقة على منتج "ميثاق لتمويل الأعمال":</p>	<p>57</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.5-3/م/2019/62):</u> 1- وافقت الهيئة على منتج "التمويل بعقد السلم". 2- أوصت الهيئة بتعديل الفقرة (2-1-3) من فقرة (وصف الوظيفة الأساسية 1.2) بحيث يكون دفع البنك للزبون السعر المتفق عليه في مجلس العقد / أو خلال 3 أيام.</p>	<p>طلب الموافقة على منتج "تمويل بعقد السلم"</p>	<p>58</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.6-3/م/2019/63):</u> وافقت الهيئة على الاستثمار في الإصدار الثاني للصكوك السيادية على أن تعرض المستندات والوثائق والشهادة الشرعية الخاصة بها على الهيئة.</p>	<p>طلب الموافقة على الاستثمار في الصكوك السيادية لوزارة المالية</p>	<p>59</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.7-3/2019/64)م:</u> وافقت الهيئة على طلب الصرف من حساب الخيرات .</p>	<p>60 طلب الصرف من حساب الخيرات</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.8-3/2019/65)م:</u> وافقت الهيئة من حيث المبدأ على دليلي منتجي المشاركات والمرابحات للشركات.</p>	<p>61 طلب اعتماد دليل المنتج لمشاركات ومرابحات الشركات</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.9-3/2019/66)م:</u> وافقت الهيئة على خدمة تسويق الحلول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية "إدارة المحافظ لزبائن حفاوة للخدمات المصرفية الخاصة".</p>	<p>62 طلب الموافقة على تسويق خدمة "حلول إدارة المحافظ لزبائن حفاوة للخدمات المصرفية الخاصة "</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.1-4/2019/69)م:</u> 1- لا توافق الهيئة على صيغة رسالة العرض ، ويصح للبنك أن يهب من صافي أرباحه لرب المال دون مشاركة أو إلتزام بالهبة. 2- يصح للبنك أن يمنح رب المال ربحا تحت الحساب وعند احتساب الربح المتحقق في نهاية فترة الإستثمار للبنك أن يتنازل عن بعض الأرباح لرب المال دون إلتزام مسبق بذلك.</p>	<p>63 طلب الموافقة على العرض المقدم للمؤسسات الحكومية والشركات بشأن الودائع الثابتة</p>
<p><u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.2-4/2019/70)م:</u> لا توافق الهيئة على فرض رسم شهري على حسابات التوفير التي ينقص فيها الرصيد عن الحد الأدنى، لأن حساب التوفير قائم أصلا على عقد المضاربة ويمثل هذه الرسوم</p>	<p>64 طلب الموافقة على تحديث رسوم منتجات الأفراد (كتيب التعريفة)</p>

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الالتزام والرقابة الشرعية- SCAD



	تنقطع الشركة.	
65	طلب الموافقة على إحلال المنظومة الالكترونية الحالية بمنظومة جديدة	<u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.3-4/2019/71):</u> وافقت الهيئة الموقرة على مشروع تغيير المنظومة الإلكترونية وأوصت بعرض تفاصيل المشروع عليها قبل التدشين.
66	طلب (5) للموافقة على البيع التدريجي لأسهم ميثاق في "شركة " لغاية شهر يونيو 2020م	<u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.4-4/2019/72):</u> الموافقة على استمرار البنك في البيع التدريجي لأسهمه في شركة حتى يونيو 2019م مع الالتزام بتنقية الأرباح وتقديم تقرير حول وضع هذه الأسهم في الاجتماعات الدورية للهيئة حتى المهلة المحددة أعلاه.
67	طلب الموافقة على تجنب الأرباح المطهرة من عوائد الإستثمار في أربع شركات	<u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.5-4/2019/73):</u> وفقا للعملية الحسابية لتنقية الربح المعتمدة في سياسة الإستثمار، توافق الهيئة على تجنب المبالغ المطهرة من الشركات المذكورة وفقا لسياسة حساب الخيرات. كما توصي بالتأكد من العملية الحسابية قبل الصرف.
68	طلب الموافقة على هيكله محفظة التمويل العقاري مع شركة ...	<u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.6-4/2019/74):</u> توصي الهيئة باعادة دراسة المشروع .
69	طلب تأجيل صرف مبلغ حساب الخيرات لعام 2019م	<u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.7-4/2019/75):</u> وافقت الهيئة على تأجيل صرف المبلغ المتبقي في حساب الخيرات للسنة المالية 2019م على أن يتم الصرف خلال الربع الأول من عام 2020م على الجمعيات الخيرية المعتمدة.
70	طلب اعتماد سياسة خطة الطوارئ (مبادئ توجيهية)	<u>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (3.8-4/2019/76):</u> تعتمد خطة استمرارية الأعمال وتحليل آثار الأعمال التجارية (خطة الطوارئ).

هيئة الرقابة الشرعية - ميثاق للصيرفة الإسلامية
إدارة الإلتزام والرقابة الشرعية- SCAD



<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (77/2019م/4-3.9): 1- وافقت الهيئة على منتج حساب الوديعة الثابتة واشترطت أن تمضي مدة قبل تسلم الزبون أي ربح تحت الحساب.</p>	<p>طلب الموافقة على منتج حساب الوديعة الثابتة المخصص</p>	<p>71</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (78/2019م/4-3.10): 1- الموافقة على اتفاقية الوعد لتداول العملات. 2- أوصت بعدم التراخي في خيارات التقابض وترتيبها حسب الإمكانيات فإن أمكن التقابض في ذات اليوم المتفق عليه وإلا لا يصار إلى اليوم التالي وإلى اليوم الثالث إلا بعد تعذر التقابض في اليوم السابق له.</p>	<p>طلب الموافقة على اتفاقية الوعد لتداول العملات</p>	<p>72</p>
<p>قرار وتوصية الهيئة الموقرة رقم (79/2019م/4-3.11): الموافقة على الحلول المقترحة: أولاً: سداد ما عليه من متأخرات عن طريق شراء البنك من حصص عقار المشاركة. ثانياً: إعادة جدولة التمويل. ثالثاً: إلغاء مبلغ الإلتزام بالتبرع.</p>	<p>حالة تعثر</p>	<p>73</p>

مسقط:

24/جمادى الأولى/1441هـ الموافق 20/يناير/2020م